

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٤

بشأن قبول الإهداء المقدم من الشركة العربية للأسمدة لصالح القوات المسلحة
القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ في شأن الضوابط
وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من جهات أجنبية أو دولية؛
وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على قبول إهداء عدد عربة إسعاف مجهزة من الشركة العربية للأسمدة
لصالح القوات المسلحة قيمتها المالية بمبلغ ٣٥٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثة وخمسين ألف جنيه).

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة بالقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

صدر بوزارة الدفاع في الثالث عشر من ذى القعدة ١٤٣٥ هجرية (الموافق ٢٠١٤/٩/٨ ميلادية).

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

الضريح أول / صدقى صبحى